

2828

من وزير المالية
إلى

الموضوع: حول تحويل مبالغ مقابل اقتناء برمجيات من الخارج
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 20 نوفمبر 2015

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة النظام الجبائي في مادة الخصم من المورد للمبالغ التي تحولها شركتكم إلى مزود أجنبي مقابل اقتناء البرمجيات الإعلامية والتي تقوم شركتكم بتخزينها قصد بيعها في تونس وفي إفريقيا، يشرفني إعلامكم أنّ المبالغ المدفوعة إلى غير المقيمين غير المستقرين بتونس مقابل التزود بمواد أو تجهيزات أو سلع توجد خارج ميدان تطبيق الضريبة. وبالتالي وباعتبار أن الأمر يتعلق في الحالة الخاصة باقتناء برمجيات إعلامية لتضمن بأصول موازنة شركتكم وليس باقتناء حقوق استعمال البرمجيات المذكورة، فإنّ المبالغ المدفوعة مقابلها لا تخضع للضريبة بتونس ولا لأي خصم من المورد بهذا العنوان. ولا يستوجب تحويلها إلى الخارج الاستظهار بشهادة في تسوية الوضعية الجبائية.

هذا، مع العلم أن المبالغ التي سوف تستخلصها شركتكم مقابل بيع البرمجيات إلى حرفائكم المقيمين أو المستقرين بتونس تخضع للخصم من المورد بنسبة 1.5%. كما تجدر الإشارة إلى أنّ مبيعاتكم من هذه البرمجيات إلى الخارج لا تمنحكم الانتفاع بأي إمتياز بعنوان التصدير باعتبار أنّ الأمر لا يتعلق بمنتجات ذات منشأ تونسي.

وتقبّلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام
عن وزير المالية والتخطيط والمشتريات
والشؤون الجبائية
الإمضاء: هيبية جراد التواتي